

مرسوم رقم ٩٩٢
قبول هبة عينية مقدمة من
منظمة Solidarités Internationales-SI
لصالح مؤسسة مياه البقاع
إن رئيس الجمهورية،

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩/١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ لا سيما
المادة ٥٢ منه

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
لرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه البقاع رقم
٧٦ تاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٠،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٣

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة لصالح
مؤسسة مياه البقاع من قبل منظمة Solidarités
Internationales-SI تتعلق باستبدال خط توزيع مياه
بقطر ٣ انش وطول ١٤٥ مترا طوليا في بلدة النبي شيت
جزء ٢ والذي تعرّض لأضرار نتيجة الحرب الأخيرة،
وذلك بتمويل من (CDCS) وبكلفة تقديرية /٥,٠٠٠/\$
اي ما يعادل، وفقا لسعر الصرف المعتمد، مبلغ
/٤٧,٥٠٠,٠٠٠/ل.ل (فقط أربعماية وسبعة وأربعون
مليوناً وخمسمائة ألف ليرة لبنانية لا غير).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ١ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام